

حرمة الإجارة على إجارة غيره

والإجارة كالبيع في ذلك. كذلك الإجارة، إذا مثلاً رأيت استأجر بيتاً بألف، وأتيت لصاحب البيت، وقلت: أنا أعطيك ألف ومائة. ما يجوز هذا ويبطل عقد الإجارة. أو مثلاً استأجر بيتاً بألف، فجئت إليه، وقلت: عندي مثل هذا البيت بتسعمائة رد عليه البيت ومفاتيحه وأنا أعطيك مثل البيت مثله وأحسن منه بتسعمائة. الإجارة كالبيع لا تجوز؛ لأنها تسبب العداوة والبغضاء بين المسلمين. نعم. .. أنت الفعل محرم ولكن العقد صحيح .. لا، فيصار أنه يرخص له خسر وقلت إنه هو الخاسر عليهم كلهم يرخص مثله. نعم. .. لا شك إذا اختلفت فلا مانع إذا كان مثلاً هذا ثوب كبير وهذا ثوب صغير وقلت أنا أعطيك ثوبا كبيرا أو أحسن قماش يجوز .